



التمويل السياسي: دراسة في تمويل الاحزاب السياسية

د. باسم علي خريسان^(*)

الملخص:

يتناول هذا البحث مفصل مهم من مفاصل العملية الانتخابية الديمقراطية وهو موضوع التمويل السياسي للاحزاب السياسية، فالاحزاب كوحدات فاعلة و مؤثرة في تلك العملية لكي تعمل لابد لها من الحصول على مصادر تمويل تمكنها من ادامة وجودها السياسي في المجتمع والمشاركة في عملية التنافس الانتخابي، مما عزز ذلك من الدور الكبير الذي اخذ يلعبه المال في التأثير على مبدأ المساواة بين المتنافسين في الانتخابات، فالذي يمتلك المال سوف يمتلك فرص اكبر للفوز في الانتخابات في حين تقل الفرص التنافسية للآخرين الذي لا يمتلكون المال او ما يمتلكوه لا يمنحهم القدرة التنافسية التي تمكنهم من الفوز بالانتخابات، من هذا المنطلق اصبح امر ضبط التمويل السياسي من خلال التأطير القانوني والمراقبة المؤسساتية والاعلامية والشعبية مطلب مهم للوصول الى عملية انتخابية ديمقراطية ناجحة .

Political finance: A Study in Financing of Political Parties

Dr.Basim Ali Kharisan

This research deals with an important detail of the democratic electoral process, which is the subject of the political financing of political parties. Parties as active units in this process in order to work must have access to sources of funding in order to maintain their political presence in society and participate in the process of electoral competition, To win the election, bolstering the huge role that money has played in influencing the principle of equality among contestants in the elections.

^(*)مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد.



Those who own money will have a greater chance of winning the elections while less competitive opportunities for others who do not own the money or what they own does not give them the competitive ability to win elections. From this point of view, controlling political finance through legal regulation and institutional, media and popular monitoring has become an important requirement for a successful democratic electoral process.

المقدمة:

العلاقة بين السياسة والمال ليست بجديدة، ولا تختص بأمة أو شعب دون الآخر، مما يجعل من موضوع دراستها متقدماً على غيره من المواضيع خاصة ما للمال من تأثير كبير وواضح على توجيه المسار السياسي بالشكل الذي يخدم مصالح أصحابه، وعند الحديث عن علاقة المال بالديمقراطية سوف تبرز علاقة المال بالأحزاب السياسية، كون الأخيرة هي اللاعب المهم والمؤثر في المجتمع الديمقراطي كونها من يمسك بالسلطة عند الفوز بالانتخابات، وهذا يعني العمل على جمع أكبر قدر من الأموال لتمويل حملاتها الانتخابية بالشكل الذي يؤمن لها الفوز بالانتخابات، من هنا أصبح موضوع تمويل الأحزاب السياسية واحداً من القضايا المهمة التي يدور حولها النقاش في المجتمعات الديمقراطية أو التي في طريقها نحو الديمقراطية سعياً وراء الوصول إلى طريقة مقبولة يمكن من خلالها التخفيف من آثار المال على الأحزاب وتحقيق مساواة بين القوى المتنافسة، بالشكل الذي يؤمن للجميع المواطنين إمكانية الترشيح للانتخابات، وإمكانية المنافسة العادلة مع الآخرين، دون أن يكون للمال تأثير أقصائي للأشخاص والأحزاب التي ليست لديها قدرات مالية كبيرة. أي أن سياسات التمويل السياسي للأحزاب ينبغي أن تسهم في تأمين الدعشجيع لقيام معركة سياسية عمادها الانفتاح، وأحزاب قوية تعي مسؤولياتها. إن توطيد الديمقراطية يقوم في جوانبه الحيوية، على توفير التمويل الضروري خلال الحملات وفي ما بينها، وإدخال مصلحة المواطنين والمجموعات الذاتية في لعبة السياسات التمويلية، وفي العمليات بوجه عام⁽¹⁾.

وإذا كان المال يشكل مصدراً حيوياً للديمقراطيات الحديثة، ودعم المالي ضروري، مع ذلك



المال يمكن ان يشوه المثل الديمقراطية للتنافس العادل من خلال الوصول غير المتوازن إلى المصادر العامة والخاصة، هذا ما يعمل على قلب المبادئ الأساسية للديمقراطية المتمثلة بمفهوم (شخص واحد-صوت واحد). كذلك نجد بان تأثير المال يمكن ان يقود إلى مشكلة التمثيل غير الشرعي كون مجموعات المصالح الخاصة (مثل جماعات المخدرات وعصابات الجريمة) قادرة على دعم السياسيين والفوز بالسلطة ومنع الذين يمثلون المصلحة العامة من الفوز في الانتخابات⁽²⁾، لذلك كتب احد المفكرين وهو (جيمس كيري بلوك) في عام 1932 (بان العلاقة بين المال والسياسة تعتبر واحدة من أهم مشاكل الحكم الديمقراطي، ولا يمكن للحياة السياسية معافية ان تتحقق طالما هنالك استخدام غير مقيد للمال)⁽³⁾.

أولاً: مفهوم التمويل السياسي:

تعريف التمويل السياسي، أو ماهو التمويل السياسي؟ التعريف الضيق يعرفه (المال الانتخابي)، اي المال الذي يصرف من قبل المرشحين للوصول للمناصب العامة، وايضا من قبل أحزابهم السياسية أو من قبل الأفراد الآخرين أو المجموعات المنظمة للمؤيدين. وهو يستخدم بصورة خاصة لتنافس في الانتخابات ولدفع تكاليف الاستجابة إلى القوانين التي تحكم التمويل السياسي. المال الانتخابي غالبا يعرف كتمويل للحملة، منذ ان بدأت الأحزاب السياسية تعتبر جزء أساسي في الحملات الانتخابية في العديد من اجزاء العالم، ومنذ ذلك واجهت صعوبة رسم الحدود الفاصلة بين تكاليف الحملة ونفقات منظمات الحزب والنفقات العادية، أموال الحزب يمكن ان تكون تعبير عن التمويل السياسي بصورة اوضح، وتمويل الحزب يشمل ليس فقط نفقات الحملة، ولكن ايضا تكاليف مكاتب الحزب الدائمة⁽⁴⁾. وايضا تتضمن القائمة الكاملة المرتبطة بالتمويل السياسي، كذلك الموارد المالية للحزب، والمنح المقدمة للمسؤولين المنتخبين، والموارد المالية للمنظمات السياسية، والموارد المالية لجماعات الضغط، والموارد المالية للضغط السياسي، والموارد المالية للتقاضي في القضايا السياسية ذات الصلة، والموارد المالية لوسائل الإعلام المناصرة، وموارد مالية سياسية فاسدة، ومبالغ غير رسمية مدفوعة إلى المسؤولين المنتخبين، ومبالغ غير رسمية مدفوعة إلى الموظفين العموميين، ومبالغ غير رسمية مدفوعة إلى وسائل الإعلام، و مبالغ

الغرض منها تطوير العملية الانتخابية بأكملها⁽⁵⁾.

لذلك فالتمويل السياسي مصطلح يشمل تمويل الأحزاب وتمويل الحملات الانتخابية، فتعتبر الأنظمة البرلمانية مدفوعة بتأثير الحزب في الغالب فيما تنأثر الأنظمة الرئاسية كما في الولايات المتحدة الأمريكية بالمرشح أكثر، وسوء مثل المرشحون ام الأحزاب الجهة المانحة والمنفقة للمال من اجل تمويل العملية السياسية في نظام ديمقراطي، فان أهمية المال في كل نظام لا تتغير. لذا فان المصطلح المعتمد في الأنظمة البرلمانية هو التمويل الحزبي، اما في الانظمة الرئاسية فالمصطلح هو تمويل الحملات⁽⁶⁾.

والتمويل السياسي يتأثر ويؤثر بالعلاقات بين الأحزاب، والسياسيين، وأعضاء الحزب والناخبين، المسائل المالية مهمة للديمقراطية والسبب يعود لكون أغلب النشاط الديمقراطي لا يمكن حدوثه بدون المال. التعريف الضيقة للتمويل السياسي تركز على تمويل العملية الانتخابية والأحزاب، ولكن في الحقيقة، هنالك العديد من الناشطين الإضافين الذين يعملون خارج الحزب ولهم دوراً كبير في النشاط السياسي وتشكيل الاجندة السياسية العامة، والتأثير على التشريع أو المنافسات والنتائج الانتخابية⁽⁷⁾. والتمويل السياسي له تأثيرات حيوية على صحة الديمقراطية، فالتنافس الانتخابي بحاجة إلى المال، المرشحون والأحزاب السياسية هم بحاجة إلى التمويل من اجل طباعة برامجهم الانتخابية، وإجراء لقاءات سياسية، والعديد من الاغراض الأخرى، البحث عن مساهمات لتمويل هذه النشاطات يمكن ان يؤدي إلى تشويه المنافسة بين المرشحين وبين الأحزاب⁽⁸⁾.

ثانياً: دور المال في السياسة: المخاطر:

يؤدي المال دوراً خطير ومهم في العملية السياسية، حيث يحمل الكثير من المخاطر التي قد تؤثر على العملية السياسية الديمقراطية وتحرفها عن مسيرتها المطلوبة، ولعل ابرز صور تلك المخاطر تتمثل بالاتي:

1- فرص غير متكافئة:

يرى العالم (كيث أوينج) بان التنافس السياسي في ظل التمويل السياسي الغير منظم،

سيبدو مثل "دعوة فردين للمشاركة في سباق، يتسابق أحدهم مستخدماً دراجة والاخر سيارة سباق"⁽⁹⁾. لذلك يؤدي التفاوت بين القوى والأحزاب السياسية في القدرات المالية إلى التأثير على حدوث تنافس متكافئ في المنافسات الانتخابية، فبفضل المبالغ الطائلة من المال تكتسب بعض الأحزاب أو المرشحين أفضلية غير شرعية على حساب البعض الآخر. ومن شأن التفاوت الكبير في مستويات التمويل بين الأحزاب والمرشحين ان تقيّد من فرص التنافس السياسي، وتميل إلى التخلص من المنافسين الذين يشكلون تحدياً. كذلك قد تأتي الفرص غير المتكافئة عن واقع مفاده أن الحزب الحاكم يسيطر على الجهاز الحكومي، ويستخدمه لمصلحته الخاصة، بشكل يضر بالمعارضين، كذلك يمكن لوصول الحزب الحاكم إلى الموارد المالية الحكومية أن يشوه من الفرص المتوافرة، كما يمكن أن يرفع من تكاليف المنافسات الانتخابية أيضاً. وكذلك يعتبر التحكم الحكومي بالإعلام عاملاً آخر يشوه من مستوى الفرص المتكافئة، أما الوصول غير المتساوي إلى التمويل الخاص يشكل هو الآخر صورة من صور الفرص غير المتكافئة أيضاً، وكما يزيد من تقييد نطاق المنافسة.

2- وصول غير متساوٍ إلى المناصب:

نجد بان الدور الذي يلعبه المال في العملية الانتخابية اصبح واضح في الحيلولة دون حصول الكثيرين على مناصب سياسية، مما يؤدي إلى أقصاء سياسي لمن يعجز عن تحمل هذه الكلفة، ففي الولايات المتحدة الأمريكية اصبحَت العملية الانتخابية مكلفة جداً، الامر الذي حال دون تمكن بعض الشرائح السكانية التي تفتقر إلى المال من القدرة على الترشيح في الانتخابات.

3- رجال السياسة المعينون:

بالنظر إلى التكاليف المرتفعة لمن يسعى إلى الفوز بالانتخابات، قد يتخلى بعض المرشحين عن مبادئه وينفق بقية ولايته في تسديد التزاماته الانتخابية، فيخفصون من وقتهم المخصص لناخبين، مما يعزز الانفصال بين الطرفين، ومن المخاوف السائدة أيضاً سيطرة أموال الشركات المانحة الكبيرة، على القرارات السياسية خاصة وان (8%) فقط من الدول تطبق حظر كاملاً على منح الشركات.

4-السياسية الفاسدة:

يأتي الفساد من قبول رجال السياسة للمال من مصادر غير قانونية، التي تأتي من عصابات إجرامية وتجار المخدرات الذين يمولون الانتخابات، وفي بعض الدول، يدخل المجرمين معترك السياسة كطريقة لحماية انفسهم من الملاحقة القضائية⁽¹⁰⁾. لذلك لا بد من وجود نظام لتمويل الأحزاب السياسية يساهم، في تحقيق الاهداف التالية⁽¹¹⁾:

1-تعزير الأحزاب السياسية التمثيلية والخاضعة للمساءلة: فالأحزاب السياسية بحاجة إلى الوصول إلى الموارد المناسبة لكي تعمل بفعالية وأخلاقية.

2-ضمان تنافس انتخابي فعلي: يجب أن تحظى الأحزاب والمرشحون بفرصة عادلة للتنافس من خلال اطلاق الحملات الانتخابية ويجب ضمان الاستعمال العادل لموارد الدولة. في وقت يعتبر فيه النفاذ الملثم إلى الإعلام مسألة حيوية.

3- الترويج للمساواة ولمشاركة المواطنين: يجب ان يحظى المواطنون في كل الخلفيات الاقتصادية والاجتماعية بفرصة متكافئة للمشاركة في العملية السياسية وبدعم المرشحين والأحزاب التي يختارونها.


4- الحفاظ على سلامة العملية الانتخابية بواسطة الشفافية: يجب ان يتم تمكين الناخبين لكي يتخذوا خياراتهم كمواطنين مستقلين ومطلعين، بعيداً عن الضغوط التهيب أو الاغراء بواسطة المنافع الاقتصادية.

5-تعزير المساءلة والقضاء على الفساد: يجب ان يمثل المنتخبون في مناصب رسمية ناخبهم وان يتفادوا الاعتماد مادياً على المساهمات التي يقدمها عدد قليل من المواطنين.

6- تعزير سلطة القانون والقدرة على تطبيقه: يجب اعطاء ضمانات بشأن احقاق الحق في الوقت المناسب ووضع حد للافلات من العقاب عند اساءة استعمال النفوذ أو تقديم تمويل سياسي. اما بالنسبة إلى تطبيق القوانين. فيتطلب توفر وكالة رقابة مستقلة ونظام عقوبات فعال لوضع حد للافلات من العقاب .

7- العمل على تعزير عملية كشف معلومات التمويل السياسي العامة، ويتطلب

الكشف عمل تقارير منظمة، وإجراء مراجعة مالية، وإتاحة السجلات والاعلانات للعام، ويهدف كشف التمويل السياسي إلى جعل حسابات المشتغلين بالسياسة متاحة للعام وللمناقشات السياسية. ويتطلب التنفيذ جهة مستقلة تتمتع بالسلطة القانونية الضرورية للإشراف، والتأكد، والتحقيق، وان تتطلب الامر ايضا القيام بمفاوضات قانونية(12).



ثالثاً: خيارات تمويل الأحزاب السياسية:

توجد أكثر من طريقة معتمدة في تمويل الأحزاب السياسية تختلف كل منها باختلاف الرؤية لدور الأحزاب السياسية في المجتمع وطبيعة النظام السياسي ويمكن تقسيمها إلى أربعة طرق:

1- طريقة الاستقلالية:

ينظر إلى الأحزاب السياسية على أنها جمعيات طوعية تتمتع بحق وضع تنظيم داخلي وإجراء معاملات مالية من دون أن تخضع لأي تنظيمات. ويمكن النظر إلى هذا الخيار من جوانب متعددة فمؤيدوا هذه الطريقة يعتقدون أن تدخل الحكومة من خلال وضع التنظيمات في السياسة الديمقراطية يعرض للخطر حرية الأشخاص وحرية الرأي والتعبير التي تتمتع بها كل الجمعيات الطوعية، ما يعرض أيضاً للخطر مبدأ التنافس الحر في الانتخابات. غير أن معارضي هذا الخيار يأخذون في الاعتبار أن العديد من الناخبين ينجرون وراء العاطفة وتؤثر فيهم وسائل الإعلام والحملات التي يطلقها الحزب ومجموعات المصالح وكلها من الأمور التي يؤمنها المال. لذلك يرون من الضروري وجود التنظيمات الحكومية لعملية تمويل الأحزاب، وهذه الطريقة لا يزال معمول بها في السويد.

2- طريقة الشفافية:

تقوم هذه الطريقة على مبدأ حق المواطنين بالاطلاع على كافة جوانب تصرف الأحزاب السياسية، بما في ذلك جمع الأموال وطرق انفاقها، ويتم ذلك عن طريق التشريعات والتنظيمات التي تضعها الدولة. وفقاً لهذه الطريقة من المفترض أن تدفع الشفافية في عملية جمع الأموال التي يقوم بها حزب سياسي، بالأحزاب السياسية إلى التثبة أكثر عند القبول بمساهمات من مصادر مشكوك فيها لأن الناخبين قد يجدون هذه الممارسة مزعجة. ما قد يفضي إلى خسارة الأحزاب لدعم الجمهور، ولكن هنالك بعض الصعوبة في تطبيق هذه الطريقة كون البيانات المالية المتوفرة للجمهور لاتصل إلى المواطنين الأفراد بشكل تلقائي، ومن يعمل من العلماء والصحافيين من أجل إعداد المعلومات أولاً من أجل عرضها على الناخبين وشرح الوقائع لهم. وهذا ما يجعل من التوقيت عنصراً هاماً في الشفافية، فمتى ينبغي



ان تنشر الأحزاب السياسية معلوماتها-قبل الانتخابات أو بعدها؟ بالإضافة إلى ذلك. متى خلت هذه المعلومات من عنصر الفضيحة المشوق، يميل الجمهور إلى تجاهلها تماماً. هذه الطريقة المعتمدة في ألمانيا حيث، بموجب الدستور الألماني يتعين على الأحزاب ان تخضع لمسألة الجمهور على مصادر أموالها وطريقة استخدامها. وينص القانون الألماني الخاص بالأحزاب على انه يتعين على الأحزاب السياسية ان ترفع تقارير سنوية تفصل ميزان الإيرادات والنفقات وميزان الأموال والخصوم⁽¹³⁾. ويقوم محاسبون معينون بالتدقيق في هذه التقارير السنوية. على ان يقوم أمين سر الأحزاب الوطنية برفعها بعد ذلك إلى رئيس البرلمان. وتشمل هذه التقارير بيانات بشأن كافة مستويات تنظيم الحزب والمقررات الفيدرالية والأقسام⁽¹⁴⁾.

3- طريقة وكالة التنفيذ المستقلة:

تقوم هذه الطريقة بالعمل على إنشاء وكالة عامة تضطلع بمهمة مراقبة وتدقيق الأموال السياسية والتدقيق فيها نيابة عن الجمهور. ويكمن العنصر الأهم من عملها في أنها تعمل بشكل مستقل عن الحكومة وكافة الأحزاب السياسية وتكون الحامية غير الحزبية للقواعد المالية لتنافس السياسي في نظام ديمقراطي. وهذه الطريقة مطبقة في الولايات المتحدة الأمريكية وفقاً لقانون الحملات الانتخابية الفيدرالية، الذي شدد الأحكام التنظيمية وأنشاء وكالة تنفيذ أطلق عليها اسم لجنة الانتخابات الفيدرالية وتضطلع هذه اللجنة المستقلة بثلاث مهام رئيسية تشمل⁽¹⁵⁾:

- أ- الاشراف على كافة المعاملات المالية التي يقوم بها الاشخاص الذين يطلبونها وينفقونها لدعم مرشحين فدراليين أو هزمهم.
- ب- التدقيق في كل التقارير المرفوعة واطلاع الجمهور ووسائل الإعلام على كل المعلومات المتوفرة.

ج- تطبيق مسائل محددة تتعلق بالجوانب المالية لتسمية المرشحين الرئاسيين وانتخابهم

4- طريقة التنظيمات المتنوعة:

تقوم هذه الطريقة على الاخذ في الاعتبار الشفافية والتشجيع ودعم الجمهور



- والإشراف، وبشكل عام، يجب أن يسعى أي نظام فعال لتمويل الأحزاب السياسية إلى:
- أ- تعزيز ثقة الجمهور من خلال تعزيز الشفافية.
 - ب- تشجيع الناخبين على تقديم الهبات من دون أن تكون هذه الهبات الوسيلة الوحيدة لتمويل الحزب.
 - ج- الثني عن اللجوء إلى المصادر الخطيرة للأموال السياسية (كالحكومات أو الشركات الأجنبية).
 - د- تأمين أموال عامة كبديل (تساوي نفقات الأحزاب أو تقديم حوافز ضريبية لهذه الأحزاب.
 - هـ - حرمان الأحزاب التي لا تحترم موجبات الشفافية من الأموال العامة.
 - و- إنشاء وكالة إشراف مستقلة قادرة على إدارة نظام تمويل الأحزاب السياسية ومراقبته.
- ويقدم نظام تمويل الأحزاب السياسية الكندية مثلاً عن استراتيجية التنظيمات المتنوعة، فهو يعكس التزاماً بالتنظيمات المتنوعة من خلال تطبيق مجموعة من الاستراتيجيات والبدائل الخاصة بالسياسات⁽¹⁶⁾.
- رابعاً: التمويل العام للأحزاب السياسية:
- تقليدياً الأحزاب السياسية في الديمقراطيات الليبرالية كانت تمول من القطاع الخاص أكثر من العام، من خلال تبرعات الأفراد والشركات، ومساهمات الأعضاء أكثر من الدولة. هذا النموذج من تمويل الحزب يعكس مفهوم الأحزاب كروابط خاصة وتطوعية، مع ذلك الأحزاب تعتبر هي جزء كبير من الديمقراطيات الليبرالية ويمكنها الوصول إلى التمويل العام، حيث نلاحظ بأن (77%) من الأحزاب في الديمقراطيات الليبرالية القديمة تتسلم معونات مباشرة من الدولة. أما في الديمقراطيات الجديدة في الجنوب وغرب ومركز أوروبا، توفر الدولة (90%) من المعونات إلى الأحزاب، في أمريكا اللاتينية والكاريبية (78%) من الدول تقدم معونات مالية إلى الأحزاب. أما في أفريقيا (44%) من الدول الديمقراطية تقدم معونات مالية⁽¹⁷⁾.
- ويقوم التمويل العام على فلسفة اعتماد أموال الدولة لتمويل نشاطات الأحزاب



السياسية. وتتوفر أنواع من التمويل العام تنقسم إلى قسمين رئيسيين: التمويل المباشر والتمويل غير المباشر، فالتمويل العام المباشر يشمل التمويلات النقدية من الدولة إلى الأحزاب السياسية من خلال وسائل متعددة. أما التمويل غير المباشر فيتم عندما تنال الأحزاب السياسية منافع غير نقدية قد تشمل الوصول المجاني أو المدعوم إلى الإعلام. وتأمين أماكن للتجمعات وتنظيم الاحداث. وخفض التكاليف البريدية وغيرها من المساهمات غير النقدية. وأما الاسباب الكامنة وراء اللجوء إلى هذه الطريقة هي العمل على تأمين الموارد الأساسية للأحزاب والمرشحين للعمل بشكل صحيح، ويقلل من احتمال الفساد المتبادل بين المساهمين والسياسيين، ويعتبر التمويل العام مصدر للشفافية المال السياسي، والتمويل العام ايضا يشكل قوة في الازعان إلى نظم التمويل السياسي حيث كلما كان هنالك الالتزام بالشفافية من قبل الأحزاب كلما زاد التمويل العام وفي نفس الوقت يكون له دوراً ردعاً ضد من يتجاوز نظم تمويل السياسي ونظم الحملات⁽¹⁸⁾. أما الجهة المسؤولة التي تتولى الاشراف على إدارة التمويل العام فهي تختلف باختلاف الدول، فبعض الدول تضع هذه المسؤولية بيد هيئة الانتخابات الوطنية كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية، وفي حالات أخرى نجد بان الجهة المسؤولة هي وزارة المالية والإدارة، أو يتم ذلك من قبل مجلس خاص من القضاة يتم تعيينهم من البرلمان للاشراف على التمويل العام⁽¹⁹⁾. أما في لبنان فان الجهة المشرفة على الحملة الانتخابية هي وزارة الداخلية والبلديات، أما الجهة المسؤولة على تنظيم التمويل السياسي فهي المفوضية الدستورية، أما في ألمانيا فان توزيع الأموال لكل حزب تكون من مسؤولية البرلمان (bundestag) أما في السويد يقوم البرلمان بتعيين مجلس عدل خاص للاشراف على التمويل العام⁽²⁰⁾.

خامساً: اهداف التمويل العام⁽²¹⁾:

- 1-زيادة قدرة الأحزاب السياسية والمرشحين على المشاركة في الانتخابات.
- 2-زيادة مأسسة الأحزاب السياسية (على المدى البعيد).

- 3-تقليل دور المال في السياسة.
- 4-استخدام المال العام لتأثير على سلوك الأحزاب السياسية.
- سادساً: الأنواع الرئيسية لقوانين التمويل السياسي (22):
- 1-قانون تحريم الفساد والممارسات غير الشرعية(مثل شراء الأصوات).
- 2-قانون الودائع المالية للمرشحين للمناصب العامة.
- 3- نظم الكشف.
- 4-قانون تحديد الإنفاق.
- 5-قانون تحديد المساهمة.
- 6-قانون منع أنواع معينة من المساهمات (على سبيل المثال المساهمات الأجنبية، المساهمات من الشركات).
- 7-قانون منع أنواع معينة من الإنفاق.
- 8-قانون أجهزة التدقيق وسلطتها.
- 9-قانون المعونات العامة.
- 10-قانون التخفيض الضريبي.
- 11-نظم البرامج الإذاعية السياسية.
- 12-النظم التي تتعلق بالتمثيل المالي والضابط المالي.
- 13-النظم المتعلقة بتمويل الحزب الداخلي.
- 14-النظم المتعلقة بالتمويل.
- 15-النظم المتعلقة بأعلانات الموجودة من قبل المرشحين للمنصب العام.
- 16-إجراءات للسيطرة على استخدام المصادر العامة للأغراض العامة.
- 17-النظم المتعلقة باستخدام المصادر الحكومية من خلال الاجبار.
- 18-القيم الأخرى والصراع على نظم المصلحة.

جدول يوضح نظم التمويل السياسي والمعونات في (104)دولة



النسبة	النظم
62%	1-النظم الكشف
32%	2-كشف المانحين الأفراد(جزئي/كلي)
49%	3-منع المنح الخارجية(الجزئية/الكلية)
41%	4-تحديد نفقات الحملة
28%	5-تحديد المساهمة
22%	6-منع الدفع للإعلانات الانتخابية على التلفزيون
16%	7-منع منح الشركات
79%	8-مجانبة البث السياسي
59%	9-المعونات العامة المباشرة
49%	10-المعونات
18%	11-تخفيف الضرائب على التبرعات السياسية

IFES,Enforving political finance laws,OP. CIT. p. 7.

سابعاً: نماذج من تمويل الأحزاب السياسية في العالم.

من خلال ما ذكر أعلاه نلاحظ هنالك أكثر من طريقة معتمدة في تمويل الأحزاب السياسية في العالم، لذا سوف نتطرق إلى بعض النماذج المتبعة في تمويل السياسي في بعض دول العالم.

1-النظام السويدي:

منذ أواسط ستينيات القرن العشرين، المصدر الرئيس لتمويل الأحزاب في السويد يأتي من الدعم المالي للدولة. فالدولة ومجلس النواب وكذلك المجالس الخلية والمقاطعات تسهم في توفير المساعدة المالية إلى الأحزاب التي تحصل على مقاعد في الانتخابات المختلفة على الصعيد الوطني أو الخلي. هذا الدعم يصل إلى حوالي (400)مليون كرون سنوياً. والدعم المالي للدولة يشمل نوعين من الدعم الأول مساعدة الحزب والثاني

المساعدة الإدارية.

بالنسبة للمساعدة الحزب والتي تقدم بناء على نسبة مقاعد الحزب البرلمان، التي تاخذ بالاعتبار نتائج اخر دورتين انتخابية للبرلمان. والمساهمة تصل إلى (999.900) الف كرون عن كل مقعد تدفع في كل سنة. اما الأحزاب التي ليست لها مقاعد في البرلمان كذلك تحصل على مساعدة حزبية بشرط حصولها على أكثر من (2.5%) من الأصوات على صعيد الوطني في اخر دورتين انتخابية.

اما بشأن المساعدة الادارية التي تدفع لجميع أحزاب البرلمان وتشمل المساهمة كل من المساهمة الأساسية والمساهمة التكميلية. بالنسبة للأولى التي تعطى لكل حزب حصل على نسبة (4%) من الأصوات في الانتخابات الاخيرة للبرلمان. ويحصل كل حزب على (5.8) مليون كرون. اما المساعدة التكميلية فتبلغ (16.350) مليون كرون لكل مقعد للحزب الحاكم و(24.300) الف كرون لبقية الاحزاب في البرلمان. كذلك نجد بان الكتلة الحزبية في البرلمان تحصل كذلك على دعم مالي في شكل دعم أساسي، ودعم المستشارين السياسيين للأعضاء ودعم للسفر الخارجي. والدعم الأساسي يتضمن مبالغ أساسية وتكميلية بناء على عدد الأعضاء في الكتلة الحزبية. المبلغ الأساسي هو (1.7) مليون كرون لكل سنة. اما المبالغ التكميلية تبلغ (57) الف كرون لكل عضو سنويا. اما دعم المستشارين فتشمل تغطية المساعدة الادارية والبحثية للأعضاء، دعم واعطاء كل مستشار سياسي مبلغ (50.300) كرون شهريا، الدعم المالي ايضا يوفر تغطية لتكاليف السفر الخارجي للأعضاء الخاصة بالتعاون في الاتحاد الاوربي، المساهمة هي (2.500) كرون لكل عضو وهي منحة. اما المشاركة في المؤتمرات الدولية في الخارج لكل عضو (5) الاف كرون. اما الدعم المالي المقدم إلى المجموعات الحزبية في عام 2009 بلغ تقريبا (250) مليون كرون، سكرتارية الحزب في البرلمان تحصل على دعم غير مباشر على شكل مكاتب وتجهيزات مجانية. اما مجالس المقاطعات والبلديات كذلك يحق لها تقديم الدعم المالي وأنواع أخرى من المساعدة إلى الأحزاب التي لها تمثيل في مجالس المقاطعات والبلدية⁽²³⁾.

2- النظام الكندي:

يركز النظام الكندي لتمويل الأحزاب السياسية على ثلاثة أهداف رئيسية وهي تأمين الشفافية والمساواة والنفوذ إلى وسائل الإعلام.. اما طريق حصول الأحزاب على الأموال في النظام الكندي فأتاتي من التبرعات والتمويل العام للدولة. اما بشأن التبرعات فانه يسمح فقط للكنديين والاشخاص المقيمين بشكل دائم تقديم التبرعات. من جهة أخرى لايسمح للشركات ولا لل نقابات القيام بأي مساهمات للأحزاب، اما المساهمات الأفراد إلى الأحزاب والمرشحين تحدد فقط بخمسة الف دولار سنوياً. اما بشأن التمويل العام للأحزاب والمرشحين، فانه يحق للمرشحين الذين يحصلون على ما لا يقل عن (10% من الأصوات في الانتخابات العامة الحصول على أموال تساوي (60%) من المبالغ التي تم انفاقها في الحملات الانتخابية. ويحق للأحزاب الحصول على بدل سنوي يساوي عدد الأصوات التي حصلت عليها خلال اخر انتخابات ضرب (1.75) دولار. كما تسدد لها نسبة (50%) من النفقات الانتخابية شرط ان تكون قد حصلت على (2%) من الأصوات. وتقوم الحزبية العامة للدولة بدعم الحملات كذلك من خلال إجراء حسوم ضريبية للمساهمين، وتبدأ قيمة الحسم من (75%) للمساهمات التي تصل إلى (400 دولار) وتنخفض إلى (50%) للمساهمات التي لا تتعدى (350 دولار) و(33.3%) للمبالغ الإضافية على ان لا تتجاوز (650) دولار. ويحق للأحزاب الحصول على وقت محدد من الارسل التلفزيوني والإذاعي المجاني. اما الطريقة التي يعتمدها النظام الكندي في الرقابة على تمويل الأحزاب فتتمثل بوجود وكالة مستقلة وهي وكالة انتخابات كندا، وهي وكالة مستقلة غير حزبية ترفع تقاريرها مباشرة إلى مجلس النواب الكندي وتشمل مسؤوليات هذه الوكالة مايلي: التاكيد من وصول كل الناخبين إلى النظام الانتخابي، إعلام المواطنين بشأن النظام الانتخابي، احتفاظ بالسجل الوطني للناخبين، تطبيق التشريعات الخاصة بالانتخابات، تدريب المسؤولين في الانتخابات، اصدار خرائط عن الدوائر الانتخابية، تسجيل الأحزاب السياسية والجمعيات في الدوائر الانتخابية والاطراف الثالثة المسؤولة عن الاعلانات الانتخابية، إدارة البديل الذي يتم



دفعه إلى الأحزاب السياسية المسجلة، الاشراف على النفقات الانتخابية للمرشحين والأحزاب السياسية والاطراف الثالثة، نشر معلومات مالية بشأن الأحزاب السياسية والجمعيات في الدوائر الانتخابية والمرشحين والمتنافسين الذين رشحهم حزبهم والمتنافسين على منصب القيادة والاطراف الثالثة، دعم اللجان المستقلة المسؤولة عن تعديل حدود الدوائر الانتخابية الفدرالية كل عشرة سنوات، رفع تقارير إلى البرلمان بشأن العملية الانتخابية والاستفتاءات⁽²⁴⁾.

3- النظام الألماني:

نص قانون الأحزاب الألماني منذ سنة 1959 على ان يتم تمويل الأحزاب من الميزانية الفيدرالية مباشرة وذلك لتنمية التربية السياسية ويتبنى قانون الأحزاب في ألمانيا الذي عدل سنة 1994 منهج دعم كل حزب بقدر يتناسب مع ما يحصل عليه من مقاعد في مجلس النواب في الانتخابات وذلك لتغطية أو تعويض الحزب عن نفقات الحملة الانتخابية بشرط ان يكون الانفاق على الحملة الانتخابية انفاقاً رشيداً، حكيماً. ومنذ 1994 يتلقى كل حزب أو مرشح (1.30) مارك الماني (والان ما يعادله باليورو) عن كل صوت يحصل عليه الحزب من الميزانية العامة للدولة نصف مارك عن كل تبرع أو اشترك عضوية في الحزب. وواضح ان هذا الدعم هو تشجيع للانضمام إلى الأحزاب وحث لها على اسقطاب أكثر عدد من المواطنين لكي يساهموا في النشاط السياسي. واذا كان المرشح مستقلاً فلا يتعدى هذا الدعم ستة الف مارك. ويلزم قانون الأحزاب كل حزب بضرورة اعلان تمويله وميزانيته، ويحدد القانون وظيفة الأحزاب بتقديم مرشحي القائمة كما يشترط لصحة تكوين الحزب الا يتعارض مع أسس ديمقراطية والا فان الحزب يكون غير دستوري وللمحكمة الدستورية الحكم بالغائه لعدم دستوريته كما ينظم القانون دفع شتركات العضوية في الحزب والتبرع للحزب⁽²⁵⁾.

4- النظام البريطاني:

يتم تمويل الأحزاب في بريطانيا عن طريقتين الأولى عن طريق غير حكومي حيث يتم تمويل حزب العمال من جانب النقابات العمالية ولا تقل نسبة مساهمات النقابات عن



(50%) من ميزانية الحزب وقد تصل إلى (90%)، وإلى جانب النقابات توجد المنح والتبرعات من مؤيدي الاتجاه الاجتماعي. أما حزب المحافظين فيتم تمويله من التبرعات التي يقدمها أعضاء الحزب كل حسب مقدرته دون ان يكون هناك حد ادنى أو اقصى للتبرعات.. ومع انه من الصعب تحديد مصادر التمويل الا ان مصادر حزب المحافظين المالية تزيد عن مصادر ميزانية الأحزاب الأخرى. أما عن دور الدولة في تمويل الأحزاب، تقدم الدولة مساعدات متنوعة للأحزاب خاصة أثناء نشاط الأحزاب خلال الحملة الانتخابية. ولعل أهم مساعدة تقدمها الدولة هو تمكين الأحزاب من عمل الدعاية الانتخابية من خلال محطة بي بي سي ومحطات الاذاعة والتلفزيون الخاصة دون دفع اي مبالغ مقابل هذه الدعاية، وهي مساعدة مهمة تصل إلى أكثر من (10) ملايين جنيه استرليني لكل حزب. ومن المساعدات الأخرى المهمة ان جميع خطابات الدعاية من المرشحين إلى الناخبين عن طريق البريد تكون مجانية. ويضاف إلى هذا ان المرشحين من حقهم استعمال القاعات الحكومية للمجالس وكذلك المدارس التابعة للدولة، وتصل التكاليف التي يتحملها البريد خلال الحملة الانتخابية حوالي (3) مليون جنيه استرليني. ويتلقى كل حزب من أحزاب المعارضة مساعدة مالية تتناسب مع عدد الأعضاء الذين نجحوا في الانتخابات السابقة وعدد الأصوات التي حصل عليها ويتم حساب المساعدة المستحقة لكل حزب من أحزاب بناء على نتائج الانتخابات السابقة على أساس عدد المقاعد التي حصل عليها وعدد الأصوات التي اعطيت للحزب⁽²⁶⁾.

5- نظام الولايات المتحدة الأمريكية:

يشهد تاريخ تمويل الحملات الانتخابية في الولايات المتحدة الأمريكية بأنها حاولت ازالة العوائق في وجه الشفافية والقضاء على تأثير الأموال الطائلة في السياسية. فقد حظر أول قوانين تمويل الحملات على رجال السياسية ولاسيما اصحاب المناصب الرفيعة في الحكومة من جبر الموظفين الاتحاديين على تقديم منح إلى حملاتهم السياسية وفي عام 2002 حدد قانون اصلاح الحملات، الحزبيين من استعمال ما يعرف بالأموال ((اللينية)) أو غير الفيدرالية. والمال اللين هو ذلك المال الوافد من الشركات، النقابات، الأفراد



الاثراء، يجمع خارج نطاق القانون الفيدرالي للحملات الانتخابية، لكنه يخضع للحدود التي تفرضها الولاية والمحلة على المساهمات، وليس من المفترض ان تستخدم الأموال اللينة لدعم المرشحين الفدراليين بشكل مباشر بل تستخدم عوضاً عن ذلك. حيث للأحزاب السياسية، مثلاً دعم النشاطات الانتخابية في المحلة أو الولاية، أو النشاطات الانتخابية الشاملة كتوعية الناخب، وبناء الحزب والاستحصال على الأصوات. اما الأموال الصلبة، فتصب في مصلحة الانتخابات الفيدرالية بشكل مباشر، وتخضع للقوانين الفيدرالية من اجل تمويل الحملات (وفقاً للقانون الفيدرالي للحملات الانتخابية)، بما في ذلك الحدود المفروضة على المساهمات وحضر بعض المصادر. ويعتبر نظام التمويل السياسي الأمريكي نظاماً معقداً جداً، حيث تؤول أكثرية الأموال إلى المرشحين، وبينما تتلقى الأحزاب السياسية الحصة الثانية الكبرى، ويصدر القسم الأكبر من المال عن المواطنين الأفراد، تفرض الولايات المتحدة الكشف الكامل عن المعلومات، فعند حد (200) دولار، تلزم الأحزاب والمرشحين بالإبلاغ عن أسماء المساهمين، وعناوينهم، ومقدار الأموال والقروض، والمنح العينية، وتاريخ استلامها، ومكان ايداع الأموال وكيفية انفاقها. ويلزم المرشحون والأحزاب ايضاً بسؤال المانح عن وظيفته ومكانته الأساسية في العمل، فالإبلاغ عن هذه المعلومات في حال تلقوها. فمن شأن معرفة الوظيفة ان تسمح بتحليل المصالح التي يمثلها مانح معين أو مجموعة من المنح من الضروري جدولة كل صفقة وفقاً للمانح، وللاتفاق (اسم البائع، العنوان، والخدمة أو المنتج المستفاد منه)، ومن ثم ايجازها، وعلى المرشحين ان يقدموا تقارير كشفهم إلى لجنة الانتخابات الفيدرالية، بشكل منتظم قبل يوم الانتخابات مباشرة، وضمن ساعات قبل الانتخاب اذا كان مقدار المال المحصل الذي يتجاوز الالف دولار. ومنذ الانتخابات الوطنية عام 2002 صار من المطلوب تقديم كل تقارير الكشف الخاصة بمجلس النواب على الشبكة الالكترونية، قبل مراجعتها ونشرها على الانترنت. كما ينبغي على لجان العمل السياسي ان تقدم تقارير الكشف عن المعلومات بدورها.

ولتحد الولايات المتحدة من مقدار الأموال الصلبة كمساهمات سياسية تطبق هذه الحدود ايضاً على المساهمات العينية. فيمكن للأفراد ان يساهموا بأربعة الاف دولار كحد

أقصى لكل دورة انتخابية، بشكل يتراوح بين ألفي دولار للانتخابات الأولية، وألفي دولار للانتخابات العامة لكل مرشح، أما إذا أراد المانح أن يقدم مساهمته لأكثر من مرشح، فالحد الأقصى هو (37500) ألف دولار لكل دورة انتخابية تمتد لسنتين، بالنسبة للمرشحين جميعاً. ويبلغ إجمالي المساهمات إلى الأحزاب الوطنية ولجان العمل السياسي جميعها (57500) ألف دولار للدورة الانتخابية الواحدة الممتدة لسنتين. لكن لا يمكن منح حزب وطني معين إلا (25) ألف دولار سنوياً، أي ما مجموعه (50) ألف دولار من الحد البالغ (57500) دولار وبالتالي، يبلغ حد المساهمات الإجمالي من فرد واحد (95) ألف دولار طيلة فترة سنتين. أما بالنسبة لتمويل العام فهو فقط للحملات الرئاسية، ويجب أن يوافق المرشحون على بعض الشروط من أجل تلقي التمويل العام، لاسيما في ما يتعلق بكمية المال الخاص الذي يمكن جمعه، وكمية المبلغ الإجمالي الذي يمكن إنفاقه أثناء السياق الانتخابي.

وتحظر الولايات المتحدة الأمريكية المساهمات النقدية والعينية من مواطني الدول الأخرى (باستثناء الأجانب المقيمين بشكل دائم)، والمؤسسات والنقابات العمالية (باستثناء الأموال اللينة للأحزاب الوطنية)، والمصارف الوطنية، والمقاولين الاتحاديين، كما تحظر الوكالات أو المساهمات الممنوحة باسم شخص آخر مما يجعل المانح الحقيقي مجهولاً مثلاً. وتحظر كذلك طلب المال لأهداف سياسية في المباني الحكومية الفيدرالية كلها، والكونغرس، وكافة المكاتب التشريعية. وإلى جانب حظر القيام بكافة الاتصالات على المستوى الفيدرالي والتشريعي من أجل طلب المال، لا يمكن للمرشحين، أثناء تواجدهم في هذه المباني، أن يستخدموا الهواتف الخليوية الخاصة، والات الفاكس، أو الاتصال عبر الإنترنت سعياً لتحقيق هذه الأهداف. بالإضافة إلى ذلك، لا يمكن استخدام لا الملكية الحكومية ولا الموظفين الحكوميين من أجل جمع المال أو العمل لانجاح مرشح في الانتخابات⁽²⁷⁾.

6- النظام الهندي:

أدى التنوع الاثني والاجتماعي في الهند إلى نشوء عدد من الأحزاب لسياسية خلال سنتين سنة من الديمقراطية، تتبع الهند تشريعاً شاملاً تماماً حول التمويل الحزبي والكشف عن




المعلومات، رغم وجود ثغرات هامة يتم استغلالها بشكل عتيادي. فيمنع قانون المساهمات الاجنبية الصادر عام 1976 الأحزاب من قبول الهبات الاجنبية، كما يحظر على الأحزاب تلقي الهبات من المؤسسات التي تملكها الدولة، بالإضافة إلى ذلك يضع قانون تمثيل الشعب الصادر عام 1951 حدوداً على الأموال التي يحق للمرشحين انفاقها على الحملات، وهي تتبدل بين دائرة انتخابية وأخرى فتتراوح بين (600) الف ومليون ونصف روبية. رغم ذلك، ما من حدود أو قيود على النفقات التي تخصصها الأحزاب السياسية للحملات، لابل يمكن للحزب أن يميز النفقات من أجل الترويج لمرشح معين، من دون أن يتم تقدير المبلغ حسب حدود الانفاق المحددة بالنسبة لهذا المرشح. مرد ذلك تعديل القانون الانتخابي عام 1974، بشكل يتيح للأحزاب، والجمعيات، والأفراد، الانفاق بالنيابة عن المرشح وبدون أية حدود. من جهة أخرى لا تتلقى الأحزاب السياسية تمويلاً حكومياً رغم أنها تستفيد من وقت تبث فيه برامجها على المحطات التلفزيونية والإذاعية الرسمية. اما الجهة المسؤولة عن مراقبة تمويل الأحزاب فهي اللجنة الانتخابية الهندية التي تأسست في عام 1950⁽²⁸⁾.

7- نظام جمهورية جنوب أفريقيا الاتحادية:

ينص القسم (236) من الدستور الصادر عام 1996 على انه يجب على التشريع الوطني أن يؤمن عملية تمويل الأحزاب السياسية المشاركة في الهيئات التشريعية الوطنية والإقليمية على أساس متساوٍ نسبي، في سبيل تعزيز الديمقراطية المتعددة الأحزاب. وقد أوجز المزيد من التفاصيل في قانون التمويل الحكومي للأحزاب السياسية الممثلة الصادر عام 1997، بموجب هذا القانون وبالتماشي مع الدستور تعتبر الأحزاب السياسية الممثلة في الجمعية الوطنية وهيئات المقاطعات التشريعية، مؤهلة للتمويل الحكومي الذي تخصص موازنته سنوياً، ويتم توزيع (90%) من الأموال بالتناسب مع حصة كل حزب في الجمعية الوطنية وهيئات المقاطعات التشريعية معاً. اما بنسبة إلى (10%) المتبقية، فتشترك فيها على التساوي المقاطعات التسع، ثم تقسم بالتالي على الأحزاب في كل هيئة تشريعية خاصة بالمقاطعة. تخضع الأموال لإدارة اللجنة الانتخابية المستقلة التي توزع الأموال المخصصة للأحزاب ويحظر على الأحزاب استعمال الأموال الحكومية من أجل الحملات

الانتخابية. فقبل 21 يوماً من الانتخابات، يجب عليها أن تغلق سجلاتها وتعيد أي أموال غير منفقة إلى لجنة الانتخابات المستقلة. كما يمنع على الأحزاب السياسية استخدام الأموال الحكومية للقيام بالمضاربات التجارية، أو شراء الممتلكات، أو زيادة رواتب الموظفين الحكوميين، وهي ملزمة بتقديم الحسابات التي تم التدقيق فيها وتوفير اسم المحاسب الذي يتحمل مسؤولية شخصية تجاه صحة التقارير المقدمة. لم تسجل الا حالات قليلة من المشاكل مع التقارير المالية. وتتلقى الأحزاب السياسية الممثلة في الجمعية الوطنية أموالاً أيضاً لتسهيل عملها مع الانتخابات (29).



ثامناً: قائمة بمبادرات ا

- 1- يجب ان يكون الاطار القانوني لتمويل السياسي شاملاً متضمناً أحكام مصادر التمويل والنفقات المسموح بها، والكشف عنها، والتقارير بشأنها، والتطبيق والموافقات، وان يكون الاطار القانوني مكتوباً بلغة واضحة غير ملتبسة، وان يكون موضوعياً ومبنياً على رأي سياسي جماعي.
- 2- يجب أن تقدم الأحزاب السياسية آليات الرقابة الداخلية وتشمل الوكلاء الماليين واللوائح الاخلاقية والإجراءات المحاسبية والشيكات والارصدة المالية واللجان الاخلاقية التي تساعد في الرقابة على الإدارة المالية وأنشطة الحصول على التمويل.



- 3- يجب مطالبة الأحزاب بالاحتفاظ بدفاتر متخصصة و إجراء معظم عملياتها المالية من خلال الحسابات المصرفية.
- 4- يجب ان تظل الشركات الحكومية والاجهزة العامة الأخرى محايدة سياسيا، اما الكيانات القانونية التي تقدم سلعاً أو خدمات لاي إدارة عامة أو شركات مملوكة للدولة فيحظر عليها تقديم تبرعات للأحزاب السياسية، ويجب تبني إجراءات إضافية لمنع التهرب من هذا الخطر.
- 5- يجب ان يكون دعم الدولة للأحزاب السياسية واقعياً وقائماً على معايير موضوعية وعادلة.
- 6- يجب ان تتم مراجعة التقارير المالية للحملة والحزب مراجعة مستقلة ومتخصصة.
- 7- يجب خلق بيئة تشجع على المبادرات المضادة للفساد عن طريق الضغط الذي تمارسه المنظمات غير الحكومية، والمنظمات الدولية، والباحثين الاكاديميين، وقبل كل هؤلاء الإعلام.

الخاتمة:

توصل البحث بان التمويل السياسي يحمل اهمية كبيرة وذلك لدور الكبير الذي يلعبه المال في الحياة السياسية خاصة في الوقت الحاضر حيث اخذ التأثير الكبير للمال في العملية الديمقراطية ان يفقدها اهم اسسها والمتمثلة في تحقيق تنافس العادل بين الاحزاب السياسية ،حيث نجد بان فرص لم تعد متساوية بين الاحزاب في الحصول على الاموال المطلوبة للقيام بواجباتها السياسية والانتخابية ،فالاحزاب الاكثر قدرة على جمع الاموال اصبحت تمتلك فرصة اكبر لادامة وجودها السياسي ومن جهة اخرى اصبحت تمتلك قدرة اكبر للفوز بالانتخابات في حين نجد الاحزاب التي تفشل في جمع الاموال المطلوبة سوف تجد نفسها خارج المنافسة السياسية والانتخابية ، وفي ذات الاطار نجد بان هذا التأثير الكبير للمال قد يدفع بالاحزاب السياسية للبحث عن مصادر غير مشروعة

للتمول تفسها مما يتسبب ذلك في تشوية العملية الديمقراطية الامر الذي يتطلب العمل على إيجاد تمويل سياسي يفتح المجال امام جميع الاحزاب لادامة وجودها السياسي والانتخابي، ومن أجل الوصول الى ذلك عملت الدول الديمقراطية على وضع اطر قانونية ومؤسسية لتنظيم وادارة ومراقبة عملية التمويل السياسي للأحزاب السياسية فيها، بالشكل الذي يسهم في تحقيق استدامة سياسية للأحزاب السياسية ويحد من امكانية حصولها على تمويل سياسي فاسد من مصادر غير مشروعة.

(¹) مايكل جونستون، الأحزاب السياسية والديمقراطية من الناحيتين النظرية والعملية (سياسة التمويل، الأحزاب، توطيد الديمقراطية)، ترجمة ناتالي سليمان، بيروت: المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، 2005، ص6.

(²) Money in politics transparency in election, www. u4. no.

(³) Dr Marcin Walecki, change in the Norms and Standards of election Administration political financey, IFES, 2007, p75.

(⁴) IFES, Enforcing political finance laws: Iraing Handbook-June. 2005. p4.

(⁵) د. ماركين والبيكي، التمويل السياسي والفساد، ترجمة المؤسسة الدولية لنظم الانتخابات، سلسلة الاوراق البيضاء للتمويل السياسي الخاص، المؤسسة الدولية لنظم الانتخابات، تاريخ بلا، ص1.

(⁶) الوكالة الاميركية للتنمية الدولية، كتيب عن دور المال في السياسة: دليل إلى زيادة الشفافية في الأنظمة الديمقراطية الناشئة، سلسلة المنشورات التقنية، 2003، ص9.

(⁷) DR. Marcin walec; I, political money and corruption, IFES, www. google. com.

(⁸) Michael pinto-Duschinsk, political financing in Commonwealth, Britain, Newnorthe print limited, p7. www. the commonwealth. org.

(⁹) د. ماركين والبيكي، مصدر سبق ذكره، ص4.

(¹⁰) الوكالة الاميركية للتنمية الديمقراطية، مصدر سبق ذكره، ص9-13.

(¹¹) www. Cartercenter. org/documents/148/pdf.

(¹²) د. ماركين والبيكي، مصدر سبق ذكره، ص4-5.

(¹³) www. Cartercenter. org. OP. Cit. p11.

(¹⁴) الأحزاب السياسية من منظور عالمي مقارن، http://www. 4shared. com

(¹⁵) نفس المصدر.

(¹⁶) المصدر السابق.

(¹⁷) Ingrid Van Biezen, Party regulation and constitutionization: Acompartive Overview, Op. Cit, pp25-47.

(¹⁸) Dr. Kevin Casas -Zamora, Public funding solutions for political parties in muslim-majority societies, U. S.A: IFES, 2008, p17.

(¹⁹) Magnus Ohman, practical solutions for the public funding of political parties and election campaigns, political finance regulation: the global experience, IFES, u. s. a, 2010, p2.

(²⁰) Hani zainulbgai, practical solutions for political finance enforcement and



oversight, political finance regulation: the global experience, IFES, u. s. a, 2010, p87.

(²¹) Magnus Ohman, Op. Cit, p60.

(²²) IFES, Enforcing political finance laws, Op. Cit.

(²³) Financial support to the political parties, WWW. riksdagen. se.

(²⁴) www. elections. ca.

(²⁵) د. سعاد الشرفاوي، الأحزاب السياسية: أهميتها-نشاطها-نشاطها، مصر: مركز البحوث البرلمانية، 2005، ص 79-78.

(²⁶) المصدر السابق، ص 81-79.

(²⁷) الوكالة الأميركية للتنمية الدولية، كتيب عن دور المال في السياسة مصدر سبق ذكره، ص 33-38.

(²⁸) شاري براين ودنيرير، دور المال في اللعبة السياسية: دراسة حول أساليب تمويل الأحزاب في 22 دولة، ترجمة نور

الاسعد وناتاي سليمان، بيروت: المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، التاريخ بلا، ص 84-85.

(²⁹) المصدر السابق، ص 142.

(³⁰) د. ماركين واليكي، مصدر سبق ذكره، ص 5-6.